الموافق 9 أكتوبر سنة 1979 م



السنة السادسة عشرة

الجمهورية الجسرائرية

إتفاقات دولية. قوانين أوامر ومراسيم في النفاقات مقررات مناشير اعلانات وللاغات

الادارة والتعـــرير	خارج الجـــزائر	لجــــزائر	د اخ ل ۱۱	
الامسانة العسامة للحسكومة	سنة	سئة	6 اشهبر	
الطبع والاشتراكات ادارة المطبعسة السرسمية 7 و 9 و 13 شارع عبد القادر بن مبارك ـ الجزائر	E+2 80	ह•३ 50 ह•३ 100	ह•s 30 ह•s 70	السُّخة الاصليسة السُّخة الاصليسة وترجمتها
الهاتف: 65 • 18 • 65 الى 17 ح ج ب 50 ــ 3200	بما فيها نفقات الارسال			

ثمن النسخة الاصلية : 1,00 دمج وثمن النسخة الاصلية وترجمتها 2,00 دمج وثمن العدد للسئين السابقة : 1,50 دمج وتسلم الفهارس مجانا للمشتركين م المطلوب منهم ارسال لفائف الورق الاخرة عند تجديد اشتراكاتهم والاعلام بمطالبهم ، يؤدى عن تغيير العنوان1,50دمج وثمن النشر على اساس 15 دمج للسطرم

فهــــرس

مراسيم، قرارات، مقررات

رئاسة الجمهورية

مرسوم رقم 79 ـ 151 مؤرخ في 7 ذي القعدة عام 1399 الموافق 29 سبتمبر سنة 1979 يتضمن احداث مديرية عامة للوسائل برئاسة الجمهورية •

مرسوم مؤرخ في 9 ذى القعدة عام 1399 المواقع أول أكتوبر سنة 1979 يتضمن تعيين المدير العام للوسائل *

وزارة الداخلية

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 16 شوال عام 1399 الموافق 8 سبتمبر سنة 1979 يتضمن تنفيف المداولة رقم 30 ـ 77 الصادرة فى 28 مارس

لس الشعبى لولاية باتنة وزارة الصناعات الغفيفة السنة عمومية ولائية لنقال

مرسوم مؤرخ في 8 ذي القعدة عام 1399 الموافق 30 سبتمبر سنة 1979 يتضمن انهاء مهام مدير العلاقات الصناعية •

وزارة البريد والمواصلات

قرار مؤرخ في 27 شــوال عام 1399 الموافق 19 سبتمبر سنة 1979 يتضمــن احـداث وكالات بريدية •

وزارة ألمالية

مرسوم رقم 79 – 152 مؤرخ في 14 ذي القعدة عام 1399 الموافق 6 أكتوبر سنة 1979 يتضمن نقل اعتماد في ميزانية وزارة الفلاحة والشورة الزراعية •

مرسوم رقم 79 – 153 مؤرخ في 14 ذي القعدة عام 1399 الموافق 6 أكتوبر سنة 1979 يتضمن نقل اعتماد الى ميزانية وزارة العدل • 1024

مرسوم رقم 79 – 154 مؤرخ في 14 ذي القعدة عام 1399 الموافق 6 أكتوبر سنة 1979 يتضمن نقل اعتماد الى ميزانية وزارة الاشغال 1025

مرسوم رقم 79 – 155 مؤرخ في 14 ذي القعدة عام 1399 الموافق 6 أكتوبر سنة 1979 يتضمن نقل اعتماد في ميزانية وزارة التعليم العالي والبحث العلمي٠

قرار مؤرخ في 26 شوال عام 1399 الموافق 18 سبتمبر سنة 1979 يتضمن تنظيم امتحان الكفاءة لمراقبي الضرائب المتمرنين • للمراقبي الضرائب المتمرنين • المتمرني

وزارة الرياضة

مرسوم مؤرخ في 8 ذي القعدة عام 1399 الموافق 30 سبتمبر سنة 1979 يتضمن انهاء مهام الامين العام لوزارة الرياضة • مرسوم مؤرخ في 8 ذي القعدة عام 1399 الموافق 30 سبتمبر سنة 1979 يتضمن انهاء مهام المدير العام للمركز الوطني للرياضة • 1029

سنة 1977 عن المجلس الشعبى لولاية باتنـة والمتعلقة بانشاء مؤسسة عمومية ولائية لنقل البضائع. 1018

قرار مؤرخ في 12 ذي القعدة عام 1399 الموافق 4 أكتوبر سنة 1979 يتضمن تغيير تسمية قريـة تقع بتراب بلدية صبرة •

قرار مؤرخ في 14 ذي القعدة عام 1399 الموافق 6 أكتوبر سنسة 1979 يتعلسق بالتسوقيت القانوني •

وزارة الشؤون الغارجية

مراسيم مؤرخة في 8 ذي القعدة عام 1399 الموافق 30 سبتمبر سنة 1979 تتضمن انهاء مهام سفراء فوق العادة ومفوضين للجمهورية الجزائريـــة الديمقراطية الشعبية •

مرسوم مؤرخ في 8 ذي القعدة عام 1399 الموافق 30 سبتمبر سنة 1979 يتضمن انهاء مهام مـــدير أمريكا اللاتينية •

مرسوم مؤرخ في 8 ذى القعدة عام 1399 الموافق 30 سبتمبر سنة 1979 يتضمن انهاء مهام نائب مدير *

مراسيم مؤرخة في 9 ذى القعدة عام 1399 الموافق أول أكتوبر سنة 1979 تتضمن تعيين سفراء فــوق العـادة ومفوضين للجمهورية الجزائريـة الديمقراطية الشعبية •

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 7 ذى القعدة عام 1399 يتضمن 1399 الموافق 29 سبتمبر سنة 1979 يتضمن قائمة البلدان المنصوص عليها فى الفقرة الاخيرة من المادة 4 من المصرسوم رقم 79 – 04 المؤرخ فى 20 يناير سنة 1979 والمتعلق مصاريف سكسن الموظفيسن الدبلوماسيين والقنصلين م

مرسوم مؤرخ في 8 ذي القعدة عام 1399 الموافق 30 سبتمبر سنة 1979 يتضمن انهاء مهام مدير 1029

مرسوم مؤرخ فى 9 ذى القعدة عام 1399 الموافق أول أكتوبر سنة 1979 يتضمن تعيين الامين العام لوزارة الرياضة •

مرسوم مؤرخ في 9 ذى القعدة عام 1399 الموافق أول أكتوبر سنة 1979 يتضمن تعيين مدير الادارة العامة •

وزارة العسدل

مرسوم مؤرخ في 4 رمضان عام 1399 الموافق 28 يوليو سنة 1979 يتضمن التجنس بالجنسية الجزائرية (استدراك) •

مرسوم مؤرخ في 14 ذي القعدة عام 1399 الموافق 6 أكتوبر سنة 1979 يتضمن التجنس بالجنسية الجزائرية •

وزارة الشؤون الدينية

مرسوم مؤرخ في 8 ذي القعدة عام 1399 الموافق 30 سبتمبر سنة 1979 يتضمن انهاء مهام نائب مدير.

مرسومان مؤرخان في و ذى القعدة عام 1399 الموافق أول أكتوبر سنة 1979 يتضمنان تعيين نائبي مدير.

وزارة التعليم العالى والبحث العلمى

مرسوم مؤرخ في 8 ذي القعدة عام 1399 الموافق 30 سبتمبر سنة 1979 يتضمن انهاء مهام الامين العام لــوزارة التعليــم الهالي والبحث العلمي.

مرسوم مؤرخ في 9 ذى القعدة عام 1399 الموافق أول أكتوبر سنة 1979 يتضمن تعيين الامين العام لوزارة التعليم العالى والبحث العلمى • 1036

وزارة السرى

من سوم مؤرخ في 8 ذي القعدة عام 1399 الموافق 30 سبتمبر سنة 1979 يتضمن انهاء مهام الامين العام لوزارة الري. 1036

مرسوم مؤرخ في 9 ذى القعدة عام 1399 الموافق أول أكتوبر سنة 1979 يتضمن تعيين الامين العام لوزارة الرى

وزارة التغطيط والتهيئة العمرانية

مرسوم مؤرخ في 8 ذي القعدة عام 1399 الموافق 30 سبتمبر سنة 1979 يتضمن انهاء مهام مدير للدراسات •

كتابة الدولة للصيد المبعرى

مرسوم مؤرخ في 9 ذى القعدة عام 1399 الموافق أول أكتوبر سنة 1979 يتضمن تعيين الأمين العام لكتابة الدولة للصيد البحرى • 1038

مراسیم، قرارات، مقررات

رئاسة الجمهورية

مرسوم رقم 79 ـ 151 مؤرخ فى 7 ذى القعدة عام 1399 الموافق 29 سبتمبر سنة 1979 يتضمن احداث مديرية عامة للوسائل برئاسة الجمهورية ٠

ان رئيس الجمهورية ،

ـ بناء على الدستور ، ولا سيما المادة III ـ 10

•

- وبمقتضى المرسوم رقم 77 - 75 المؤرخ فى 4 جمادى الأولى عام 1397 الموافق 23 أبريل سنة 1977 والمتضمن احداث الأمانة العامة لرئاسة الجمهورية ،

يرسم ما يلي:

المادة الأولى: تحدث مديرية عامة للوسائل برئاسة الجمهورية •

المادة 2: تعدد بموجب نص لاحق صلاحيات المديرية العامة المنصوص عليها في المادة الأولى وتنظيمها •

المادة 3: ينشر هـذا المرسـوم في الجـريدة الرسمية للجمهـرية الجزائرية الديمقراطيـة الشعبية -

حرر بالجـزائر في 7 ذي القعـدة عـام 1399 الموافق 29 سبتمبر سنة 1979 ·

الشاذلي بن جديد

مرسوم مؤرخ في 9 ذي القعدة عام 1399 الموافق أول أكتوبر سنة 1979 يتضمن تعيين المدير العام للوسائل •

بموجب مرسوم مؤرخ فى 9 ذى القعدة عام 1399 الموافق أول أكتوبر سنة 1979 يعين السيد حسين عايد ، مديرا عاما للوسائل برئاسة الجمهورية •

وزارة الداخليـة

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 16 شوال عام 1399 الموافق 8 سبتمبر سنة 1979 يتضمن تنفيذ المداولة رقم 30 ـ 77 الصادرة فى 28 مارس سنة 1977 عن المجلس الشعبى في ولاية باتنة والمتعلقة بانشاء مؤسسة عمومية ولائية لنقل البضائع •

بموجب قرار وزارى مشترك مورخ في 16 شوال عام 1399 الموافق 8 سبتمبر سنة 1979 ، تنفذ

المداولة رقم 30/77 الصادرة في 28 مارس سنة 1977 عن المجلس الشعبى في ولاية باتنة والمتعلقة بانشاء مؤسسة عمومية ولائية لنقل البضائع \bullet

يحدد تنظيم هذه المؤسسة وسيرها طبقا لأحكام المرسوم رقم 71-139 المؤرخ في 2 ربيع الثاني عام 1391 الموافق 26 مايو سنة 1971

قرار مؤرخ فى 12 ذى القعدة عام 1399 الموافق 4 أكتوبر سنة 1979 يتضمن تغيير تسمية قرية تقع بتراب بلدية صبرة ٠

ان وزير الداخلية ،

- بمقتضى الأمر رقم 67 - 24 المؤرخ فى 24 ذى الحجة سنة 1393 الموافق 18 يناير سنة 1974 والمتضمن القانون البلدى ،

و بعد الاطلاع على المرسوم رقم 77-40 المؤرخ في أول ربيع الأول عام 1397 الموافق 19 فبراير سنة 1977 والمتعلق بتسمية بعض الأماكن العمومية ،

- وبعد الاطلاع على المداولة رقم 71 المؤرخة في 21 يونيو سنة 1979 للمجلس الشعبي في بلدية صبرة،

_ وبناء على اقتراح والى تلمسان،

يقرر ما يلى:

المادة الأولى: تحمل قسرية توريرين الواقعة ببلدية صبرة من الآن فصاعدا اسم:وادى الزيتون من

المادة 2: ينشر هـذا القـرار في الجـريدة الـرسمية للجمهـورية الجـزائرية الديمقـراطية الشعبية •

حرن بالجـزائر في 12 ذي القعـدة عام 1399 الموافق 4 أكتوبر سنة 1979 •

عن وزير الداخلية الأمين العام زين الدين سكفالي

قرار مؤرخ في 14 ذي القعدة عام 1399 الموافق 6 أكتوبر سنة 1979 يتعلق بالتوفيت القانوني •

ان وزير الداخلية ،

- بعد الاطلاع على المرسوم رقم 79 - 59 المؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1399 الموافق ١٥ مارس سنة 1979 والمتعلق بالتوقيت القانوني ،

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: يكون التوقيت القانونى فى الجزائر، ابتداء من يوم الجمعة 26 أكتوبر سنة 1979 مطابقا لتوقيت غرينويتش •

المادة 2: يغير التوقيت خلال الليلة الواقعة بين يومى الخميس 25 والجمعة 26 أختوبر سنة 1979 على الساعة الصفر •

المادة 3: ينشر هذا القرار في الجريدة السرسمية للجمهورية الجرائرية الديمقراطية الشعبية -

حرر بالجـزائر في 14 ذي القعـدة عام 1399 الموافق 6 أكتوبر سنة 1979 •

معمد بن أحمد عبد الغنى

وزارة الشوؤون الخارجية

مراسيم مؤرخة في 8 ذي القعدة عام 1399 الموافق 30 سبتمبر سنة 1979 تتضمن انهاء مهام سفراء فوق العادة ومفوضين للجمهورية الجزائريسة الديمقراطية الشعبية •

بموجب مرسوم مؤرخ في 8 ذى التعدة عام 1399 الموافق على الموافق على

عبد الكريم بن معمود، بصفته سفيرا فوق العادة ومفوضا للجمهورية الجسزائرية الديمقراطية الشعبية لدى اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية بموسكو، لتكليفه بمهام أخرى والمدى المدى المد

بموجب مرسوم مؤرخ في 8 ذي القعدة عام 1399 الموافق 30 سبتمب سنة 1979 تنهى مهام السيد الاخضر الابراهيمي، بصفته سفيرا فوق العادة ومفوضا للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لدى المملكة المتحدة لابريطانيا العظمي وايرلندا الشمالية (بلندن)، لتكليفه بمهام أخرى.

بموجب مرسوم مؤرخ في 8 ذي القعدة عام 1399 الموافق 30 سبتمبـــر سنة 1979 تنهى مهام السيد عزيز حسن، بصفته سفيرا فوق العادة ومفوضــا للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لـــدى جمهورية نيجيريا الفيديرالية بلاغوس، لتكليف بمهام أخرى •

مرسوم مؤرخ فى 8 ذى القعدة عام 1399 الموافق 30 سبتمبر سنة 1979 يتضمن انهاء مهام مسدير أمريكا اللاتينية •

بموجب مرسوم مؤرخ في 8 ذي القعدة عام 1399 الموافق 30 سبتمبـر سنة 1979 تنهى مهام السيد محمد المصطفى معيزة، بصفتـه مديرا لأمريكا اللاتينية بوزارة الشؤون الخارجية، لتكليفه بمهام اخرى٠

مرسوم مؤرخ في 8 ذى القعدة عام 1399 الموافق 30 سبتمبر سنة 1979 يتضمن انهاء مهام نائب مدير •

بموجب مرسوم مؤرخ في 8 ذي القعدة عام 1399 الموافق الدر سبتمبــر سنة 1979 تنهى مهام السيد محمد خورى، بصفته نائب مدير لمنظمة الموحدة الافريقية والمنظمات الافريقية الاخرى بمسوزارة الشؤون الخارجية، لتكليفه بمهام أخرى.

مراسيم مؤرخة في 9 ذي القعدة عام 1399 الموافق أول أكتوبر سنة 1979 تتضمن تعيين سفراء فــوق العسادة ومفوضين للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية •

بموجب مرسوم مؤرخ في 9 ذي القعدة عــام 1399 الموافق أول أكستوبر سنة 1979 يعين السيسد محمد المصطفى معيزة، سفيرا فوق العادة ومفوضا للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لدى المملكة العربية السعودية (بجدة) •

بموجب مرسوم مؤرخ في 9 ذي القعدة عــام 1399 الموافق أول أكـــتوبر سنة 1979 يعين السيـــد الهاشمى قدورى، سفيرا فوق العادة ومفوضيا للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لدى الامارات العربية المتحدة (أبوظبي) .

بموجب مرسوم مؤرخ في 9 ذي القعدة عــام 1399 الموافق أول أكستوبن سنة 1979 يعين السيسد محمد عيسى مسعودى، سفيرا فوق العادة ومفوضا للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لدى جمهورية أندونيسيا (بجاكارطا) •

1399 الموافق أول أكستوب سنة 1979 يعين السيسد | جمهورية ألبيرو (بليما) .

عبد الكريم بن محمود، سفيرا فوق العادة ومفوضا للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لدى المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية (بلندن) •

بموجب مرسوم مؤرخ في 9 ذي القعدة عــام 1399 الموافق أول أكستوبر سنة 1979 يعين السيسد سمير ايملهاين، سفيرا فوق العرادة ومفوضا للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لدى جمهورية ليبيريا (بمنروفيا) •

بموجب مرسوم مؤرخ في 9 ذي القعدة عــام 1399 الموافق أول أكـــتوبر سنة 1979 يعين السيـــد محمد خيورى، سفيرا فيوق العيادة ومفوضا للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لدى جمهورية الموزنبيق الشعبية (بمابوتو) .

بموجب مرسوم مؤرخ في 9 ذى القعدة عــام 1399 الموافق أول أكـــتوبر سنة 1979 يعين السيـــد نصر الدين حفاد، سفيرا فوق العادة ومفوضيا للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لدى جمهورية نيجيريا الفيديرالية (بلاغوس) -

بموجب مرسوم مؤرخ في 9 ذي القعدة عـــام 1399 الموافق أول أكـــتوبر سنة 1979 يعين السيـــد الطيب بولحروف، سفيرا فوق العادة ومفوضا بموجب مرسوم مؤرخ في 9 ذى التعدة عـام اللجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لـدى

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 7 ذى القعدة عام 1399 الموافق 29 سبتمبر سنة 1979 يتضمن قائمة البلدان المنصوص عليها فى الفقرة الاخيرة من المادة 4 من المحرسوم رقم 79 ـ 40 المؤرخ فى 20 يناير سنة 1979 والمتعلق بمصاريف سكين الموظفين الدبلوماسيين والقنصليين٠

ان وزير الشؤون الخارجية، ووزير المالية،

ـ بمقتضى الأمر رقم 77 ـ 10 المؤرخ فى II ربيع الاول عام 1397 الموافق أول مارس سنة 1977 والمتضمن القانون الاساسى للموظفين الديلوماسيين والقنصليين،

- وبمقتضى المرسوم رقم 79 - 04 المؤرخ فى 21 صفى عام 1399 الموافق 20 يناير سنة 1979 والمتعلق بمصاريف سكن الموظفين الدبلوماسيين والقنصليين،

يقرران مايلى:

المادة الاولى: تحدد قائمة البلدان المنصوص عليها فى الفقرة الاخيرة من المادة 4 من المرسوم رقم 79 ـ 40 المؤرخ فى 20 صفرعام 1399 الموافق 20 يناير سنة 1979 المشار اليه أعلاه، على النحو التالى:

الامارات العربية المتحدة، جمهورية غانا، جمهورية اثيوبيا الاشتراكية، جمهورية مالى، جمهورية الكونغو الشعبية، جمهورية غينيا الشعبية الثورية، جمهورية بنين الشعبية، المملكة العربية السعودية، جمهورية السودان الديمقراطية، دولة الكويت، جمهورية نيجيريا الانحادية، الجمهورية العابونية، جمهورية أنعولا الشعبية، الجمهورية العربية اليمنيه، جمهورية أنعولا الشعبية، الجمهورية اليانان ، جمهورية اندول المتحدة اليانان ، جمهورية اندمول المتحدة •

المادة 2: يكلف المدير العام للددارة بوزارة الشؤون الخارجية ومدير الميزانية والمراقبة بوزارة المالية، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية •

حرر بالجزائر في 7 ذي القعدة عام 1399 الموافق 29 سبتمبر سنة 1979 ·

عن وزير المالية الامين العام مراد بن أشنهو

عن وزير الشؤون الخارجية الامين العام ميسوم صبيح

وزارة الصناعات الغفيفة

مرسوم مؤرخ في 8 ذي القعدة عام 1399 الموافق 30 سبتمبر سنة 1979 يتضمن انهاء مهام مدير العلاقات الصناعية ٠

بموجب مرسوم مؤرخ فى 8 ذى القعدة عام 1399 الموافق 30 سبتمبر سنة 1979 تنهى مهام السيد زهير فارس ، بصفته مديرا للعالقات الصناعية بوزارة الصناعات الخفيفة ، لتكليفه بمهام آخرى •

وزارة البريد والمواصلات

قرار مؤرخ فى 27 شــوال عام 1399 الموافق 19 سبتمبر سنة 1979 يتضمـن احـداث وكالات بريدية •

بموجب قرار مـوْرخ فى 27 شوال عام 1399 الموافق 19 سبتمبر سنة 1979، يسمح ابتداء من أول أكتوبر سنة 1979 باحداث الوكالات الاربع المبينة فى انجدول أدناه •

الحسدول

الولايــة	الدائسرة	البلديـة	مكتب الارتباط	نوع المؤسسة	تسمية المؤسسة
تبسة	العوينات	العوينات	العوينات	وكالة بري دية	مسلولــة
بشــار	العبادلة	العبادلة	بشار ق٠ ر	وكالة بريدية	•
بشـــار	العبادك	العبادلة	بشــار	وكالة بريدية	حاسی منونات
•		l			مشرع هـواری
بشـــار	العبادلة	العبادلة	بشــار	وكالة بريدية	بومدين

وزارة المسالية

مرسوم رقم 79 – 152 مؤرخ في 14 ذي القعدة عام 1399 الموافق 6 أكتوبر سنة 1979 يتضمن نقل اعتماد في ميزانية وزارة الفلاحة والثورة الزراعية •

ان رئيس الجمهورية ،

ـ بناء على تقرير وزير المالية ،

_ وبناء على الدستور ولا سيما المادة III _ 12 منه ،

- وبمقتضى القانون رقم 78 - 13 المؤرخ فى أول صفر عام 1399 الموافقة 31 ديسمبر سنة 1978 والمتضمن قانون المالية لسنة 1979 ، ولا سيما المادة 11 منه ،

و بعد الاطلاع على المرسوم رقم 78_222 المؤرخ فى أول صفر عام 1399 الموافق 31 ديسمبر سنة 1978 والمتضمن توزيع الاعتمادات المفتوحة لوزير الفلاحة والثورة الزراعة بعنوان ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 1979 ،

ربعد الاطلاع على المرسوم المؤرخ في أول صفر عام 1399 الموافق 31 ديسمر سنة1978 والمتضمن توزيع الاعتمادات المفتروحة لميزانية التكاليف

المشتركة بعنوان ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 1979 ،

يرسم ما يلي:

المادة الأولى: يلغى من ميسزانيسة سنة 1979 اعتماد قدره عشرة مسلايين ومسائة الف دينسار (100 · 100 · 100 دج) مقيد في ميزانيسة الدولة في البابين المبينين في الجدول « أ » الملحق بهندا المرسوم •

المادة 2: يفتح في ميزانية سنة 1979 اعتماد قصدره عشرة ملايين ومسائة ألف دينسار (100 · 100 · 100 دج) ويقيد في مينزانية وزارة الفلاحة والثورة الزراعية ، في الأبواب المبينة في الجدول «ب» الملحق بهذا المرسوم •

المادة 3: يكلف وزير المالية ووزير الفلاحة والثورة الزراعية ، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

حرر بالجزائر في 14 ذي القعدة عام 1399 الموافق 6 أكتوبر سنة 1979 •

الشاذلي بن جديد

الجـدول «أ»

الاعتمادات الملغاة دج	العنــاوين	رقم الأبواب
	وزارة الفلاحة والثورة الزراعية	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسـم الأول	
	الموظفون ـ مرتبات العمل	
1.000.000	الموظفون المتعاونون ـ الأجور الرئيسية	81 – 31
	التكاليف المستركة	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم السابع	, ,
	نفقات مختلفة	
9 • 100 • 000	المصاريف المحتملة	9 ¹ - 3 7
10 • 100 • 000	مجموع الاعتمادات الملغاة	

الجدول « ب »

الاعتمادات المفتوحة دج	العنـــاوين	رقم الأبواب
•	وزارة الفلاحة والثبورة الزراعية	
•	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الأول	
	الموظفون _ مرتبات العمل	
8 · 375 · 000	مديريات الفلاحة في الولايات ـ الأجور الرئيسية	ÎÎ 3Î
	مديريات الفلاحة في الولايات ـ التعويضات والمنح	12 _ 31
725 • 000	المختلفة	
	القسم السادس	
	اعانات التسيير	
	اعانات التسيير الى المعاهد التقنولوجية المتوسطة	33 – 36
500 • 000	للزراعة (المعهد التقنولوجي للغابات بباتنة)	
	اعانات التسيير الى معاهد تنمية الانتاج النباتي	$5^1 - 36$
500 • 000	(معهد تنمية الأشجار المثمرة)	
10 • 100 • 000	مجموع الاعتمادات المفتوحة	

مرسوم رقم 79-153 مؤرخ في 14 ذي القعدة عام 1399 الموافق 6 أكتوبر سنة 1979 يتضمن نقل اعتماد الى ميزانية وزارة العدل •

ان رئيس الجمهورية ،

- بناء على تقرير وزير المالية ،
- _ وبناء على الدستور ولا سيما المادة III _ 12 منه ،

- وبمقتضى القانون رقم 78-13 المؤرخ فى أول صفر عام 1399 الموافق 31 ديسمبر سنة 1978 والمتضمن قانون المالية لسنة 1979 ، ولا سيما المادة 11 منه ،

_ وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 78 _ 253 المؤرخ في أول صفر عام 1399 الموافق 31 ديسمبر سنة 1978 والمتضمن توزيع الاعتمادات المفتوحة لوزير العدل برسم ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 1979 ،

- وبعد الاطلاع على المرسوم المؤرخ في أول صفر عام 1399 الموافق 31 ديسمر سنة1978 والمتضمن توزيع الاعتمادات المفترحة لميزانية التكاليف

المشتركة بعنوان ميزانية التسيمير بمموجب قانون المالية لسنة 1979 ،

یرسم ما یلی :

المادة الأولى: يلغى من ميسزانيسة سنة 1979 اعتماد قدره مليونان ومائتان وتسعون ألف دينار (200.000) مقيد في ميسزانيسة التكاليف المشتركة في الباب 37ساريف المعتملة،

المادة 2: يفتح في ميزانية سنة 1979 اعتماد قدره مليونان ومائتان وتسعون ألف دينار (1900-2000 دج) ويقيد في ميزانية وزارة العدل في البابين المبينين في الجدول «أ» الملحق بهذا المرسوم •

المادة 3: يكلف وزير المالية ووزير العدل، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر في الجسريدة الرسمية للجمهورية الجنزائرية الديمقراطية الشعبية •

حرر بالجزائر في 14 ذي القعدة عام 1399 الموافق 6 أكتوبر سنة 1979 •

الشاذلي بن جديد

الملحق « أ »

الاعتمادات المفتوحة د	العنـــاوين	رقم الأبواب
	وزارة العـــدل	
	العنوان الثالث	·
	وسائل المصالح	
	القسم الأول	
	الموظفون ـ مرتبات العمل	
1 • 070 • 000	المصالح القضائية ـ الأجور الرئيسية	11 - 31
I * 220 * 000	التوثيق ــ الأجور الرئيسية	31 – 31
وحة 290.000 2-2	مجموع الاعتمادات المفتر	

مرسوم رقم 79_154 مؤرخ في 14 ذي القعدة عام | المشتركة بعنوان ميزانية التسيير بمـوجب قانون 1399 الموافق 6 أكتوبر سنة 1979 يتضمن نقل اعتماد الى ميزانية وزارة الاشغال العمومية •

ان رئيس الجمهورية ،

- ـ بناء على تقرير وزير المالية ،
- _ وبناء على الدستور ولا سيما المادة ١١١ _

_ وبمقتضى القانون رقم 78_13 المسؤرخ في **أول صدفر** عام 1399 الموافق 31 ديسمبر سنة 1978 والمتضمن قانون المالية لسنة 1979 ، ولا سيما المادة 11 منه ،

- وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 78-246 المؤرخ في أول صفر عام 1399 الموافق 31 ديسمبر سنة 1978 والمتضمن توزيع الاعتمادات المفتوحة لوزير الأشغال العمومية برسم ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 1979 ،

ـ وبعد الاطلاع على المرسوم المـورخ في أول صفر عام 1309 الموافق 31 ديسمر سنة 1978 والمتضمن توزيع الاعتمادات المفتدوحة لميزانية التكاليف ا

المالية لسنة 1979 ،

يرسم ما يلي:

المادة الأولى: يلغى من ميزانية سنة 1979 اعتماد قدره ثلاثة ملايين وخمسمائة وخمسون الف دينار (300-550 دج) مقيد في ميزانية التكاليف المشتركة في البابين المبينين في الجدول «أ» الملحق يهذا المرسوم -

المادة 2: يفتح في ميزانية سنة 1979 اعتماد قدره ثلاثة ملايين وخمسمائة وخمسون الف دينار (3.550.000 دج) يقيد في ميزانية وزارة الأشعال العمومية في الأبواب المبينة في الجدول «ب» الملحق بهذا المرسوم •

المادة 3: يكلف وزير المالية ووزير الأشغال العمومية ، كل فيما يحصه ، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجيريدة الرسمية للجمهيورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية •

حرر بالجزائر في 14 ذي القعدة عام 1399 الموافق 6 أكتوبر سنة 1979 •

الشاذلي بن جديد

الحدول «1»

الاعتمادات الملغاة دج	العنـــاوين	رقم الأبواب
	التكاليف المشتركة	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الرابع	•
	الأدوات وتسيير المصالح	
	النفقات القضائية _ نفقات الغبرة _ التعويضات	93 - 34
25 0 · 000	والمنح المختلفة	
	القسم السابع	
	المصاريف المغتلفة	
3 * 300 * 000	المصاريف المعتملة	9 ⁷ - 3 7
3 * 550 * 000	مجموع الاعتمادات الملغاة	

الجدول «ب»

الاعتمادات المفتوحة دج	العناوين	رقم الأبواب
	وزارة الأشغال العمومية	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الأول	
	الموظفون _ مرتبات العمل	
237 ° 000	مديريات الهياكل والتجهيز التــابعــة للولايات ـــــــــــــــــــــــــــــــــــ	11 — 3Î
	مديريات الهياكل الأســاسية والتجهيز التابعــة	12 _ 31
1.600.000	للولايات ــ التعويضات والمنح المختلفة	`
500 • 000	المصالح الخـــارجية _ الاشـــارات البحـــرية _ التعويضات والمنح المختلفة	42 — 3 ^I
	القسم الثالث التكاليف الاجتماعية	
963 * 000 .	مديريات الهياكل الأساسية والتجهيزات التابعة للولايات ــ المنح العائلية	II – 33
•	القسم السرابع الأدوات وتسسيير المصسالح	
	مديريات الهياكل الأساسية والتجهيزات التابعة للولايات ـ النفقات القضائية ـ نفقات المجبرة_	97 — 34
250 • 000	ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	
3*550*000	مجموع الاعتمادات المفتوحة	·

مرسوم رقم 79–155 مـؤرخ في 14 ذي القعدة عام 1399 الموافق 6 أكتوبر سنة 1979 يتضمن نقل اعتماد في ميزانية وزارة التعليه العالى والبحث العلمي٠

ان رئيس الجمهورية ،

ـ بناء على تقرير وزير المالية ،

_ وبناء على الدستور ولا سيما المادتان III _

- وبمقتضى القانون رقم 78 - 13 المؤرخ فى أول صفر عام 1399 الموافقة 31 ديسمبر سنة 1978 والمتضمن قانون المالية لسنة 1979 ، ولا سيما المادة 11 منه ،

ـ وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 78-254 المؤرخ في أول صفر عام 1399 الموافق 31 ديسمبر سنة 1978 والمتضمن توزيع الاعتمادات المفتوحة لوزير التعليم العالى والبحث العلمى برسم ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 1979 .

12 بنه ،

يرسم ما يلي :

المادة الأولى: يلغى من ميرانية سنة 1979 اعتماد قدره ثلاثة وعشرون مليونا وستمائة ألف دينار (000-500 دج) مقيد في ميزانية وزارة التعليم العالى والبحث العلمى في الباب 43 ـ 01 «المنح الخاصة بالتعليم العالى» •

المادة 2: يفتح في ميزانية سنة 1979 اعتماد قدره ثلاثة وعشرون مليونا وستمائمة ألف دينار (م00 • 600 • 23 دج) ويقيد في ميزانيمة وزارة التعليم العالى والبحث العلمي في الباب 31 ــ 21 داعانات التسيير لمراكز الخدمات الجامعيمة والمدرسية» •

المادة 3: يكلف وزير التعليم العالى والبحث العلمي، ووزير المالية ، كل فيما يخصه ، بتنفيذهذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية •

حرر بالجزائر في 14 ذى القعدة عام 1399 الموافق 6 أكتوبر سنة 1979 •

الشاذلي بن جديد

قرار مؤرخ في 26 شوال عام 1399 الموافق 18 سبتمبر سنة 1979 يتضمن تنظيهم امتحان الكهاءة لمراقبي الضرائب المتمرنين •

ان وزير المالية ،

- بمقتضى الأمر رقبم 66-133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو 1966 والمتصمن القانون الأساسى العام للوظيفة العمومية ، المعدل والمتمم ،

- وبمقتضى الأمر رقم 71 - 2 المؤرخ فى 24 ذى القعدة عام 1399 الموافق 20 يناير 1971 والمتصمن تمديد أحكام الأمر رقم 68-92 المؤرخ فى 26 يناير 1968 والقاضى باجبارية معرفة اللغة الوطنية على الموظفين ومن يماثلهم ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 145 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو 1966 والمتعلق بتحرير ونشر بعض القوانين ذات الطابع التنظيمى والفردى التى تهم وضعية الموظفين ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66-151 المؤرخ فى 12 صفر عام 1368 الموافق 2 يونيو 1966 والمحددة بموجبه الأحكام المطبقة على الموظفين المتمرنين، والمعدل بالمرسوم رقم 68 - 209 المؤرخ فى 30 مايو 1968،

- وبمقتضى المرسوم رقم 68-248 المسؤرخ فى 3 ربيع الأول عام 1388 الموافق30مايو 1968 والمتضمن القانون الأساسى الخاص لسلك مراقبى الضرائب،

ـ و بمقتضى القرار الوزارى المشترك المـؤرخ فى 20 رمضان عام 1396 الموافق 15 سبتمبر 1976 والمتضمن تنظيم و فتح مسابقة داخلية للدخول فى سلك مراقبى الضرائب،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى: يجرى امتحان الكفاءة المنصوص عليه فى المادة 8 من المرسوم رقم 68 ــ 248 المؤرخ فى وربيع الاول عام 1388 الموافق 30 مايـــو سنة 1968 والمتضمن القانون الاساسى الخاص لسلك مراقبى الضرائب، بعد ثلاثة أشهر من نشر هذا القــرار فى الجــريدة الرسميــة للجمهورية الجزائريـة الديمقراطية الشعبية •

المادة 2: يفتح مركن واحسد للامتعان في الجزائر.

المادة 3: طبقا لاحكام المادة 8 من المرسوم رقم 68 ـ 248 المؤرخ في 30 مايسو سنة 1968 والمتضمن القانون الاساسي الخاص بسلك مراقبي الضرائب، يمكن أن يترشح لامتحان الكفاءة المنصوص عليه في المادة الاولى أعلاه، مراقبو الضرائب المتمرنون، والذين نجعوا في المسابقة الداخلية المنظمة بالقرار الوزاري المشترك المؤرخ في 15 سبتمبر سنة 1976،

المادة 4: يجب على المترشعين أن يتقدموا في اليوم والمكان المذكورين في الاستدعاء •

المادة 5: يعتوى الامتحان على اختبار كتابي للقبول واختبار شفوى للنجاح.

المادة 6: يعتوى الاختبار الكتابى على ســـوال فى التقنيات الجبائية يختاره المترشح فى مادة من بين المواد الخمس التالية:

- الضرائب المياشرة،
- الضرائب غير المباشرة،
- ـ الرسوم على رقم الاعمال،
 - ـ التحصيــــل،
 - ــ التسجيل والدمغة •

المدة: 4 ساعات _ المعامل 6

المادة 7: يحتوى الامتحان الشفوى للنجاح على محادثة مع لجنة الامتحان، تتضمن سؤالا في احدى المواد المطروحة في الاختبار الكتابي.

المدة: ثلاثون دقيقة ـ المعامل r •

ولا يشارك في الاختبار الشفوى الا المترشعون الذين حصلوا في الاختبار الكتابي على مجموع من النقط تحدده اللجنة •

المادة 8: يصحح الاختبار الكتابي عضوان من اللجنة كل على حدة، أو أساتذة من مدرسة التطبيق الاقتصادي والمالي.

المادة و: تتكون اللجنة من:

- _ مدين الادارة العامة أو ممثله، رئيسا،
 - ـ مدير الضرائب أو ممثله ،
- ممثل عن المستخدمين في اللجنة المتساوية الاعضاء لسلك مراقبي بصرائب

ويجب على أعضيهاء اللجنية، ماعدا ممثل المستخدمين، أن يكونوا في رتبسة متصرف أو في رتبة مساوية لها م

المادة 10: يرسم مراقبو الضرائب المتمرنون، الناجعون نهائيا في هذا الامتحان، في الدرجية الاولى لهذا السلك، مع مراعاة أحكام المادة 5 من المرسوم رقم 66 ـ 137 المؤرخ في 2 يونيو سنة 16966 .

المادة II: ينشر هذا القــرار في الجـريدة الرسمية للجمهوريــة الجزائريــة الديمقراطية الشعبية •

حرر بالجزائر في 26 شوال علم 1399 الموافق 18 سبتمبر سنة 1979 -

عن وزير المالية الامسين العام مراد بن أشنهو

وزارة الرياضية

مرسوم مؤرخ في 8 ذي القعدة عام 1399 الموافق 30 سبتمبر سنة 1979 يتضمن انهاء مهام الامين العام لوزارة الرياضة •

ان رئيس الجمهورية ،

- بناء على الدستور ، ولا سيما المادة IZ_III منه ،

- وبمقتضى الأمر رقم 66 - 133 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتصمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية ، المعدل والمسم ،

- وبمقتضى المرسوم 66 - 140 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بالوظائف العليا ،

ـ وبعد الاطلاع على المرسوم المؤرخ في 23 جمادى الأولى عام 1398 الموافق أول مايو سنة 1978

والمتضمن تعيين السيد مصطفى بوعياد آغا ، أمينا مرسوم مؤرخ في 9 ذي القعدة عام 1399 الموافق أول عاما لوزارة الشبيبة والرياضة ،

يرسم ما يلي 🖫

المادة الأولى: تنهى مهام السيد مصطفى بوعياد آغا ، بوصفه أمينا عاما لوزارة الرياضة -

المادة 2: ينشر هذا المرسوم في الجريدة السرسمية الجمهورية الجنزائرية الديمقراطية الشعبية •

حسرر بالجسرائر في 8 ذي القعيدة عام 1399 الموافق 30 سبتمبر سنة 1979 •

الشاذلي بن جديد

مرسوم مؤرخ في 8 ذي القعدة عام 1399 الموافق 30 سبتمبر سنة 1979 يتضمن انهاء مهام المدير العام للمركز الوطئى للرياضة •

بموجب مسرسوم مسؤرخ في 8 ذي القعدة عام 1399 الموافق 30 سبتمبر سنة 1979 تنهي مهام السيد جمال سي محمد، بصفته مديرا عاما للمركز الوطني للرياضة •

مرسوم مؤرخ في 8 ذي القعدة عام 1399 الموافق 30 سبتمبر سنة 1979 يتضمن انهاء مهام مدير الشبيبة •

بموجب مسرسوم مسؤرخ في 8 ذي القعدة عام 1399 الموافق 30 سبتمبر سنة 1979 تنهى مهام السيد حسين أوصديق، بصفت مديرا للشبيبة بوزارة الرياضية •

أكتوبر سنة 1979 يتضمن تعيين الامين العام لوزارة الرياضة •

ان رئيس الجمهورية ،

ـ بناء على الدستور ، ولا سيما المادة 111_12

- وبمقتضى الأمر رقم 66 - 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية ، المعدل والمتمم ،

- وبمقتضى المرسوم 66 ـ 140 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سسنة 1966 والمتعلق بالوظائف العليا،

- وبمقتضى المرسوم رقم 77 - 77 المسؤرخ في 6 جمادى الأولى عام 1397 الموافق 25 أبريل سنة 1977 والمتعلق بالأمناء العامين للوزارات ،

يرسم ما يلي:

المادة الأولى: يعين السنيد على بوزيد ، أمينا عاما لوزارة الرياضة •

المادة 2: ينشر هذا المرسوم في الجريدة السرسمية للجمهسورية الجسنائرية الديمقس اطية الشعبية •

حرر بالجزائر في 9 ذي القعدة عام 1399 الموافق أول أكتوبر سنة 1979 •

الشاذلي بن جديد

مرسوم مؤرخ في 9 ذي القعدة عام 1399 الموافق أول أكتوبر سنة 1979 يتضمن تعيين مدير الادارة العامة •

بموجب مرسوم مؤرخ في 9 ذي القعدة عام 1399 الموافق أول أكتوبر سنة 1979 يعين السيد رشيد يونسى، مديرا لـــلادارة العامـة بوزارة الرياضة.

وزارة العسدل

مرسوم مؤرخ في 4 رمضان عام 1399 الموافق 28 يوليو سنة 1979 يتضمن التجنس بالجنسية الجزائرية (استدراك) •

الجريد الرسمية ـ العدد 31 الصادر بتاريخ 7 رمضان عام 1399 الموافق 31 يوليو سنة 1979 .

_ الصفحة 746 _ العمرود الثانى _ السطر الثالث •

بدلا من:

قادرى غبد القادر

يقرأ مايلى:

قارى عبد القادر •

_ الصفعة 748 _ العمود الاول _ السطر 14 · بدلا من :

المولودة في 5 ديسمبر سنة 1940 • • • يقرأ مايلي :

المولودة في 12 ديسمبر سنة 1940 • • • (الباقي بدون تغيير)

مرسوم مؤرخ في 14 ذي القعدة عام 1399 الموافق 6 أكتوبر سنة 1979 يتضمن التجنس بالجنسية الجزائرية •

بموجب مرسوم مؤرخ فى 14 ذى القعدة عام 1399 الموافق 6 أكتوبر سنة 1979 يتجنس بالجنسية الجزائرية ضمن الشروط المحددة فى المادة 10 من الامر رقم 70 – 86 المؤرخ فى 17 شوال عام 1390 الموافق 15 ديسمبر سنة 1970 والمتضمن قانون الجنسية الجزائرية ، الأشخاص الآتية أسماؤهم:

- عباسية بنت معمد، زوجة جلول معمد، المولودة في 6 غشت سنة 1937 بسيدى بلعباس، وتدعى من الآن فصاعدا: جلول عباسية •

- عبد الله بن محمد المولود فى 5 ديسمبر سنة 1950 بسيدى الشحمى (وهران) ، ويدعى من الآن فصاعدا: حرموش عبد الله •

- عبد العزيز بن بوجمعة المولود في 6 يونيو سنة 1941 بالقالة (عنابة)، ويدعى من الأن فصاعدا: ابن دعية عبد العزيز.

- عبد القادر بن بوعـــزة المولود سنة 1932 بأرفود اقليم الراشدية (المغرب)، وأولاده القصر: عمارية بنت عبد القادر المولودة في 22 يوليو سنة 1961 بتلمسان، نورية بنت عبد القادر المولودة في 4 نوفمبي سنــة 1962 بتلمســآن، هواريـة بنت عبد القادر المولــودة في 30 سبتمبــر سنة 1965 بتلمسان، فاطمة النهراء بنت عبد القادر المولودة في 12 مايو سنة 1969 بتلمسان، نــور الدين بن عبد القادر المولود في 23 أكتوبر سنة 1972 بتلمسان، ثريا بنت عبد القادر المولودة في 4 مارس سنة 1975 بتلمسان، جيلالي ولد عبد القادر المولــود في 23 سبتمبى سنة 1976 بتلمسان، ويسدعون من الآن فصاعدا: بوعزة عبد القادر، بوعزة عمـارية، بوعزة نورية، بوعزة هوارية، بوعـزة فاطمـة الزهراء، بوعزة نور الدين، بوعزة ثريا، بوعيزة جيلالي٠

- عبد النور ولد باصو المولود في 30 غشت سنة 1950 ببئر خادم (مدينة الجزائر)، ويدعى من الأن فصاعدا: باصو عبد النور •

- عبد الرحمن ولد أحمد المولود في 30 مايو سنة 1951 بالمرسى الكبير (وهران) ، ويدعى من الآن فصاعدا: الكوش عبد الرحمن

- أحمد بن عبد القادر المولود في 17 مــارس سنة 1941 بعين الطلبة (سيدى بلعباس)، ويـدعى من الآن فصاعدا: زناسني احمد •

- أحمد بن معمد المولود في 7 غشت سنة 1948 بسيدى بلعباس، ويدعى من الآن فصاعدا: برحو أحمد •

على ولد بوجمعة المولود فى 26 يناير سنة 1947 بأولاد بوغدو (تيارت)، ويدعى من الآن فصاعدا: أبن يعيى عسلى •

- عتيقى فاطمة، زوجة عبدى معمد، المولودة في 19 نوفمبر سنة 1949 بالغزوات (تلمسان) •

ـ بلعرابی زایة، أرملة عباسی أحمد، المولودة سنة 1920 ببشار •

- بلكبير لزرق المولود سنة 1951 بأولاد بوغدو، بلدية دحمونى (تيارت) ، وابنه القاصر: بلكبير مولاى أحمد المولود فى 27 أكتوبر سنة 1974 بتيارت.

ـ بلمكى عوالى، زوجة سعيدى محمد، المولودة سنة 1946 برحوية (تيارت) •

ـ برنار كلود دانيال كريستيان، زوجة طيبة عبد الحميد، المولدودة في 18 غشت سنة 1943 بشاطو روكس، ولاية لاندر (فرنسا) •

ــ ابن بوشطة خضرة، زوجة قدورى هــوارى، المولودة في 4 أكتوبر سنة 1941 بعسين (معســكر).

- ابن جبارة أشرف، المولود في 29 سبتمبر سنة 1944 بقسنطينة •

- ابن مبارك فاطمة، زوجة ابن مبارك دهان، المولودة سنة 1925 ببشار •

_ ابن صالح على المولود في 30 أبريل سنة 1923 بمعسكر.

- بيرانجار آن، أرملة حمدان بن حميدو، المولدودة في 25 فبرايد سنة 1889 ببئر خدادم (الجزائر) •

- بيرام بن عيسى المولود في 26 مارس سنـــة 1927 بعنابة •

ـ بيرام فاطمة الزهراء، زوجة داودى محمد، المولودة في 25 نوفمبر سنة 1920 بعناية -

- بريك العيد المولود في 13 غشت سنة 1915 بتلمسان٠

سشایب بن أحمد المولود سنة 1925 ببنی توزین اقلیم النساظور (المغسسب)، و أولاده القصر: شایب زواوی المولود فی 19 ینایر سنة 1965 بحاسی زهانة (سیدی بلعباس)، ابسن عطو بن شایب المولود فی 26 مایو سنة 1969 بحاسی زهانة، زواویة بنت شایب المولودة فی 2 نوفمبر سنة 1971 بحاسی زهانة، شایب المولودة فی 23 یونیو سنسة 1975 بحاسی زهانة، قدور ولد شایب المولود فی 10 یولیو سنة 1977 بابن بسادیس (سیدی بلعباس)، یولیو سنة 1977 بابن بسادیس (سیدی بلعباس)، ویدعون من الآن فصاعسدا: دحو شایب، دحسو زواوی، دحو بن عطو، دحو زواویة، دحو عائشة، دحو قسدور *

- شهبون محمد المولود في 6 نوفمبر سنة 1953 ببني واسين، بلدية مغنية (تلمسان) •

- شيدة سعادة، أرملة بوعمامة عبد الوهاب، المولودة في 10 يونيو سنة 1940 بالقصرين ولاية الكاف (تونس) •

- العزرى الناصرى الزهراء، المولودة في IO غشت سنة 1951 بالجديدة (المغرب) •

- الدخيلى مختار المولود فى 8 يونيو سنة 1948 بغار الدماء ، ولاية جندوبة (الجمهوريةالتونسية)، وأولاده القصر: سلطان محمد الطاهر المولود فى 27 فبراير سنة 1972 بذريعان (عنابة)، سلطان فوزية المولودة فى 27 فبراير سنة 1972 بذريعان، سلطان فيصل المولود فى 9 يونيو سنة 1973 بعنابة، سلطان ليلى المولودة فى 12 أكتوبر سنة 1975 بالحجار، سلطان صورية المولودة فى أول يناير سنسة 1979 بالحجار (عنابة)،

- فاطمة بنت على، زوجة ثابت عبد القادر، المولودة في 26 نوفمبر سنة 1941 بحاسى زهانـــة (سيدى بلعباس)، وتدعى من الان فصاعدا: حنان فاطمة ٠

- فاطمة بنت عمرو، زوجة باى عصمان بوعبد الله، المولودة في 19 أبريل سنة 1949 بحمام بوحجر (سيدى بلعباس)، وتدعى من الأن فصاعدا: عمارى فاطمة •

- فاطمة بنت لحسن المولودة في 13 أكتوبر سنة 1952 بوهران، وتدعى من الأن فصاعدا: غـانم فاطمة •

- فاطعة بنت محمد، زوجة بوذياب محمد، المولودة في 30 يونيو سنة 1940 بعين الكيحل (سيدى بلعباس)، وتدعى من الان فصاعدا: ناصر فاطمة •

- فاطمة بنت حسيين، زوجة صيديقى عبد القادر، المولودة سنة 1937 بالقنادسة (بشار)، وتدعى من الآن فصاعدا: خرف الله فاطمة -

ـ فضیل منصور المولود فی آول فبرایر سنـة 1934 بحاسی مفسوخ، بلدیة جدیل (وهران) •

- حليمة بنت جيلال، زوجة قسيرى مبيريك، المولودة سنة 1948 بقصر بوعنان، اقليم قصر السوق (المعرب)، وتدعى من الأن فصاعدا: قسيرى حليمة •

حميد بن حمو المولود سنة 1939 ببنى سعيد، أسديم الناصور (المغرب)، واولاده القصر: خيسرة بنت حميدة المولودة في 19 يناير سنة 1966 بالاصنام، فاطمة بنت حميدة المولودة في 7 ينساير سنة 1968 بالاصنام، مهدى بن حميدة المولود في 2 غشت سنة 1970 بالاصنام، حورية بنت حميدة المولودة في 1972 بالاصنام، فضية بنت حميدة المولودة في 2 مايو سنة 1974 بالاصنام، حمو بسن المولودة في 2 مايو سنة 1974 بالاصنام، حمو بسن سامية بنت حميدة المولودة في 17 غشت سنة 1977 بالاصنام، سعاد بنت حميدة المولودة في 17 غشت سنة 1977 بالاصنام، سعاد بنت حميدة المولودة في 17 ديسمبر

سنة 1978 بالاصنام، ويسدعون من الآن فصاعدا: ابن على حميد، ابن على خيرة، ابن على فاطمة، ابن على مهدى، ابن على حورية، ابن على فضيلة، ابن على حمو، ابن على سعاد.

- حميد بن محمد المولود في 25 يونيو سنة 1951 بالحراش (الجزائر)، ويدعى من الآن فصلاء عزوزى حميد •

ـ قازة بوجمعة المولــود سنــة 1907 بلعمر (بشار)

- خيرة بنت أحمد، زوجة طيبى شيئ، المولودة فى 6 فبراير سنة 1917 بسعيدة، وتدعى من الآن فصاعدا: طيبى خيرة •

_ قندوسى عبد المالك المولود سنة 1953 ببنى واسين بلدية مغنية (تلمسان) •

ـ خديجة بنت علال، المولودة في أول فبراير سنة 1955 بسعيدة، وتدعى من الأن فصاعدا: بلحاج خديجة •

- خدیجه بنت محمد، زوجه عریب حمد، المولودة سنة 1930 بدوار لقاوشة، قبیلة عین الصفاء ملحقة أحفیر، اقلیم وجدة (المغرب)، وتدعی مئ الآن فصاعدا: بختاوی خدیجة م

حلدية بنت سالم، المولودة في 12 فبرايس سنة 1953 بتيارت، وتسدعى من الأن فصاعدا: ابن سالم خلدية -

- خنتوش مفتاح المولود في 25 يوليو سنة 1951 بالقالة (عنابة) •

- كرايمى مبروك المولود فى 10 يناير سنسة 1934 بهسير الحوش، ولاية جندوبة (الجمهورية التونسية)، وأولاده القصر: كرايمة ميلود المولود فى 25 غشت سنة 1961 بعين الكبير (عنابة)، كرايمة عبد الناصر المولود فى 5 سبتمبر سنة 1962 بالقالة (عنابة)، كرايمة المولودة فى 20 غشت سنة 1904 بعين العسل (عنابة)، كرايمة مادية المولودة فى

و أكتوبر سنة 1966 بعين العسل، كرايمة فــوزى المولود فى 17 يوليو سنة 1969 بعين العسل، كرايمة وردة المولودة فى 12 يوليو سنة 1972 بعين العســل، كرايمى حسن المولود فى 9 يناير سنة 1975 بعــين العسل، كرايمى عبد الوهاب المولود فى 6 أكتـوبر سنة 1977 بعين العسل (عنابة) •

لعسن بن لحسن المولود سنة 1916 بسدوار تيغمرت، دائرة قوليمين، اقليم الطرفة (المغرب)، وولداه القاصران: جهيدة لحسن المسولودة في 20 يونيسو سنسة 1967 بعزيز (المسدية)، مروكي عبد القادر المولود في 6 فبراير سنة 1973 بعنزيز (المدية)، ويدعون من الآن فصساعدا: عبابسي جهيدة، عبابسي عبد القادر القادر المولود في عبابسي عبد القادر المولود في من الآن فصساعدا

- العيد بن بوجمعة المولود في 24 سبتمبر سنة 1951 بالقالة (عنابة) ، ويدعى من الأن فصاعدا : مسالمي العيد •

- العيد بن محمد المولود في 20 نوفمبر سنة 1913 بأولاد عزيز، بلدية عين الذهب (تيارت)، ويدعى من الآن فصاعدا: مغربي العيد.

- الحسن بن الحبيب المولود سنة 1945 بقصر السوق المعطى، ملحقة الريسانى، اقليم قصر السوق (المغرب)، وأولاده القصر: حبيب بن حسان المولود فى 15 سبتمبر سنة 1967 بوهران، عائشة بنت حسان المولودة فى 2 يناير سنة 1970 بوهران، فاطمة بنت حسان المولودة فى 29 مايو سنة 1972 بوهران، فاطمة أحمد بن حسان المولود فى 15 يوليـــو سنة 1974 بوهران، يمينة بنت حسان المولودة فى 23 نوفمبر سنة 1976 بوهران، ويدعون من الآن فصـاعدا: يعياوى لحسن، يعياوى حبيب، يعياوى عائشة، يعياوى فاطمة، يعياوى أحمد، يعياوى يمينة عيياوى فاطمة، يعياوى أحمد، يعياوى يمينة

- مغنية بنت محمد، زوجة بن عبد الله حسين، المولودة في 29 مارس سنة 1954 بوهران، وتدعى من الآن فصاعدا: مزيان مغنية •

- منصور بن قویدر المولود فی 20 یولیو سنـة 1952 بسیدی علی بوسیدی (سیدی بلعباس)، ویدعی من الآن فصاعدا: رسمی منصور •

_ مروك فاطمة، أرملة سليم_ان بن عمرو، المولودة سنة 1929 بعين البنيان، بلديـة بومدفـع (الاصنام)، وتدعى من الآن فصاعـدا : سلناوى فاطمة •

مروان عبد القادر المولود سنة 1915 ببنى واسين بلديسة مننية (تلمسان)، وأولاده القصر: مروان نصيرة المولودة في 3 نوفمبر سنسة 1963 بمننية (تلمسان)، مروان رشيد المولود في 26 نوفمبر سنة 1966 بتلمسان، مروان بن عمسرو المولود في 15 يوليو سنة 1968 بمننية، مروان جمعة نعيمة المولودة في 10 سبتمبر سنة 1970 بمننيسة، مروان مراد المولود في 2 يوليو سنسة 1972 بمنية، مروان كمال المولود في 8 فبراير سنة 1974 بمنية، مروان كمال المولود في 8 فبراير سنة 1974 بمنية (تلمسان) •

- مسيفى أحمد المولود فى 27 فبراير سنة 1950 ببشار *

- مزنى يوسف المولود سنة 1913 بعين العسل (عنابة) •

ميمون بن محمد المولود سنية 1930 ببنى شيكر، اقليم الناظور (المغرب)، وأولاده القصر : عائشة بنت ميمون المولودة في 7 يناير سنة 1969 بوهران، فاطمة بنت ميمون المولودة في 15 أكتوبر سنة 1969 بالسانية (وهران) نورية بنت ميمون المولودة في 19 غشت سنة 1973 بوهران، كريمة بنت ميمون المولودة في 2 فبراير سنية 1975 بوهران، كريمة بوهران، ويدعون من الآن فصاعدا : كبوش ميمون، كبوش عائشة، كبوش فاطمة، كبوش فرية، كبوش كريمة،

- محمد بن بوجمعة المولودة في 28 مايو سنة 1951 بشعبة اللحم (سيدى بلعباس)، ويدعى من الآن فصاعدا: طايع محمد •

- معمد بن حبيب المولود سنة 1907 بتوريش بلديت وادى ليلى (تيارت)، ويدعى من الآن فصاعدا: مغربي معمد •

محمد بن مزوار المولود في 20 ديسمبر سنة 1953 ببوتليليس (وهران)، ويدعى من الأن فصاعدا: عيساوى محمد •

ـ محمد بن امحمد المولود في 29 يونيو سنة 1911 بعين تموسنت (سيدي بلعباس)، ويدعي من الان فصاعدا: العبدي محمد •

محمد بن محمد بن على المولود سنة 1940 بأبوئة، قبيلة بنى بهدير تمسمان، اقليم الناظور (المغرب)، وأولاده القصر: هندة بنت محمه المولودة في 30 يوليو سنة 1965 بالجزائر، محفوظ بن محمد المولود في 6 أكتوبر سنة 1966 ببولوغين الجزائر، فريد بن محمد المولود في 28 نوفمبر سنة 1968 ببولوغين، نبيلة بنت محمه المولودة في 31 مارس سنة 1975 ببولوغين الجزائر، ويدعون من الان فصاعدا: ابن على محمد، ابن على هندة، ابن على محفوظ، ابن على فريد، ابن على نبيلة على محفوظ، ابن على فريد، ابن على نبيلة على محفوظ، ابن على فريد، ابن على نبيلة

- محمد بن أحمد المولود في أول فبراير سنة 1969 بالبليدة، ويدعى من الأن فصاعدا : نجارى محمد •

ـ محمد ولد مهدى المولود في أول فبراير سنة 1951 بتلمسان، ويدعى من الآن فصاعدا : العياشي محمد ٠

- محمد ولد محمد المولود في 22 يوليو سنة 1951 بسيدى بلعباس، ويدعى من الأن فصاعدا: ابن رحـو محمد •

- محمد بن محمد المولود في أول يونيو سنة 1930 بالمحمدية (معسكر)، ويدعى من الأن فصاعدا: ابن الطيب محمد •

- محمد بن سعید المولود فی 19 سبتمبر سنة 1944 بسیدی بلعباس، ویدعی من الآن فصاعدا: واجد محمد •

محمد الصغير ولد محمد المولود في 26 فبراير سنية 1950 بتلمسان ، ويدعى من الآن فصاعدا: بوعقل محمد الصغير •

مهاجى، المولودة فى 19 يناير سنة 1919 بتارقة (سيدى بلعباس)، وتدعى من الآن فصاعدا: ابن عمرو مومنة •

ـ نمر فاطمة زوجة محمد بن موسى، المولودة فى 6 غشت سنة 1948 بالقنادسـة (بشار)، وابنها القاصر: ابن موسى مصطفى المولود فى اول يوليو سنة 1964 ببشار.

بورشیر جوزیان ماری آودیت جورجین، زوجة عیاد رشید، المولودة فی 24 سبتمبر سنة 1950 بنانت ولایة لوارالاطلسی (فرنسا) •

رحمانى عائشة زوجة مسكين أحمد المولودة في 25 مايو سنة 1934 بفرندة (تيارت) •

ریفی رقیة، زوجة ریفی میمون، المولودة فی 28 نوفمبر سنة 1948 بسیدی بن عدة (سیدی بلعباس) •

- سعيد بن حدو المولود في 3 فبراير سنة 1942 بشعبة اللحم (سيدى بلعباس)، ويدعى من الأن فصاعدا : محياوى السعيد •

- سبتى بن مسعود المولود فى 18 غشت سنة 1945 ببنى مهيدي (عنابة)، ويدعى من الأن فصاعدا: جودة السبتى •

ـ ساك نيكول جان، زوجة بوعبد الله عمرو المولودة في 10 نوفمبر سنـة 1940 بموراست لباي ولاية لاسوم (فرنسا) ٠

سى سعيد بن حاج عمرو المولود سنة 1925 ببنى بشير، اقليم الحسيمة (المعرب)، وأولاده القصر : بلحاج ولد سى سعيد المولود فى 19 ديسمبر سنة 1960 بطابية (سيدى بلعباس)، على ولد سى سعيد المولود فى 7 مارس سنة 1964

ببوخنيفيس (سيدى بلعباس)، فاطمــة بنت سي سعيد المولودة في 10 يوليو سنة 1966 ببوخنيفيس، عبد السلام ولد سي سعيد المولود في 14 نوفمبر سنة 1968 ببوخنيفيس، فوزيــة بنت سي سعيد المولودة في 21 يناير سنة 1972 ببوخنيفيس، محمد ولد سي سعيد المولـود في 24 فبراير سنــة 1974 ببوخنيفيس، سعيد ولد سي سعيد المولود في 18 فشت سنة 1976 بسيدى بلعباس، ويدعى من الآن فضاعدا : عصيدة سعيد، عصيدة بلحاج، عصيدة فاطمة. عصيدة عبد السلام، عصيدة فوزية، عصيدة محمد، عصيدة السعيد،

ـ تونس بنت مصطفی، زوجــة دلة عيسى المولودة في 14 مارس سنة 1945 بعنابــة، وتدعى من الآن فصاعدا: شتوى تونس •

- توشة بنت مختار، زوجة ناجى على، المولودة سنة 1939 بازغنغان، اقليم الناظـــور (المغرب)، وتدعى من الآن فصاعدا: توشة يمينة •

_ يمينة بنت محمد، زوجة مركوزة بغداد المولودة في 2 يونيو سنة 1934 بعين تموشنت (سيدى بلعباس)، وتدعى من الآن فصاعدا: ابن عبيد يمينة •

- يامنة بنت محمد زوجة بوغالم بوحجار، المولودة سنة 1922 بحمام بوحجر (سيدى بلعباس)، ويدعى من الآن فصاعدا: بوسلهام يامنة •

_ يوسف بن حمادى المولود فى 29 يوليو سنة 1950 بسيدى خالد (سيدى بلعباس) ، واولاده القصر : نورية بنت يوسف المولودة فى 26 أكتوبر سنة 1970 بسيدى بلعباس، نادية بنت يوسف المولودة فى 7 مايو سنــة 1973 بسيدى بلعباس ، عمارى بن يوسف المولود فى 10 يونيو سنـة 1975 بسيدى بلعباس، آمال بنت يوسف المولودة فى 9 فبراير سنة 1978 بسيدى بلعباس، ويدعون من فبراير سنة 1978 بسيدى بلعباس، ويدعون من نادية، عريبة عمارى، عريبة أمال .

_ زعراوی عائشة، زوجــة بوزید، میلود المولودة فی 24 فبرایر سنـة 1950 بعین تموشنت (سیدی بلعباس) •

ـ زناسنی قویدر المولود فی 25 مارس سنــة 1935 بحاسی زهانة (سیدی بلعباس) •

ـ الزهراء بنت العسين، زوجة بن يـونس بوجملين، المولودة في 8 سبتمبر سنة 1947 بالجزائر (الدائرة 3) ، وتدعى من الآن فصاعدا: العسين الزهراء •

- بوجیرس تین، زوجة حجاج نور الدین، المولودة فی 20 سبتمبر سنیة 1942 بالاهای (هولندا) •

وزارة الشؤون الدينية

مرسوم مؤرخ في 8 ذي القعدة عام 1399 الموافق 30 سبتمبر سنة 1979 يتضمن انهاء مهام نائب مدير٠

بموجب مسرسوم مسؤرخ فى 8 ذى القعدة عام 1399 الموافق 30 سبتمبر سنة 1979 تنهى مهام السيد عمرو شكيرى، بصفته نائب مدير التربية الدينية بوزارة الشؤون الدينية لتكليفه بمهام أخرى •

مرسومان مؤرخان في 9 ذي القعدة عام 1399 الموافق أول أكتوبر سنة 1979 يتضمنان تعيين نائبي مدير٠

بموجب مرسوم مؤرخ في 9 ذى القعدة عام 1399 الموافق أول أكتوبر سنة 1979 يعين السيد عمرو شكيرى، نائب مدير للابحاث الاسلامية بوزارة الشؤون الدينية •

بموجب مرسوم مؤرخ فى 9 ذى القعدة عام 1399 الموافق أول أكتوبر سنة 1979 يعين السيد عبد القادر يحياوى، نائب مدير للدراسات التقنية بوزارة الشؤون الدينية •

وزارة التعليم العالى والبحث العلمي

مرسوم مؤرخ في 8 ذي القعدة عام 1399 الموافق 30 سبتمبر سنة 1979 يتضمن انهاء مهام الامين العام لـوزارة التعليم العالى والبحث العلمي •

ان رئيس الجمهورية،

ـ يناء على الدستور، ولاسيما المادة III ـ II

- وبمقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسى العام للوظيفة العمومية، المعدل والمتمم،

_ وبمقتضى المرسوم رقم 66 _ 140 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بالوظائف العلياء

- وبعد الاطلاع على المرسوم المؤرخ في 12 ربيع الاول عام 1393 الموافـــق 15 مايو سنة 1973 والمتضمن تعيين السيد محمد الصالح دمبرى، كاتبا عاما لوزارة التعليم العالى والبحث العلمى،

يرسم مايلي :

المادة الاولى: تنهى مهام السيد محمد الصالح دمبرى، بصفته أمينا عاما لوزارة التعليم العالى والبحث العلمى، وذلك بناء على طلبه العلمى،

المادة 2: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية •

حرر بالجزائر في 8 ذي القعـــدة عام 1399 الموافق 30 سبتمبر سنة 1979 ·

الشاذلي بن جديد

مرسوم مؤرخ في 9 ذي القعدة عام 1399 الموافق أول أكتوبر سنة 1979 يتضمن تعيين الامين العام لوزارة التعليم العالى والبحث العلمي٠

ان رئيس الجمهورية،

ـ بناء على الدستور، ولاسيما المادة III ـ II منه،

- وبمقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسى العام للوظيفة العمومية، المعدل والمتمم،

ـ وبمقتضى المرسوم رقم 66 ـ 140 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بالوظائف العلياء

- وبمقتضى المرسوم رقم 77 - 77 المؤرخ فى 26 ربيع الثانى عام 1397 الموافق 25 أبريل سنة 1977 والمتعلق بالامناء العامين للوزارات،

يرسم مايلى:

المادة الأولى: يعين السيد الشريف حاج سليمان، أمينا عاما لوزارة التعليم العالى والبحث العلمى •

المادة 2: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية المجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية •

حرر بالجزائر في 9 ذى القعدة عام 1399 الموافق أول أكتوبر سنة 1979 ·

الشاذلي بن جديد

وزارة السسري

مرسوم مؤرخ في 8 ذي القعدة عام 1399 الموافق 30 سبتمبر سنة 1979 يتضمن انهاء مهام الأمين العام لوزارة الري٠

ان رئيس الجمهورية ،

د بناء على الدستور ، ولا سيما المادة III_II

- وبمقتضى الأمر رقم 66 - 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الأساسى العام للوظيفة العمومية ، المعدل والمتمم ،

- وبمقتضى المرسوم 66 - 140 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سمنة 1966 والمتعلق بالوظائف العليا ،

- وبعد الاطلاع على المرسوم المؤرخ في أول شعبان عام 1397 الموافق 16 يوليو سنة 1977 والمتضمن تعيين السيد محمد بن بليديدة أمينا عاما لوزارة الى واستصلاح الأراضي وحماية البيئة ،

يرسم ما يلي:

المادة الأولى: تنهى مهام السيد معمد بن بليدية ، بصفته أمينا عاما لوزارة الرى •

المادة 2: ينشر هذا المرسوم فى الجريدة السرسمية للجمهورية الجيزائرية الديمقراطية الشعبية •

حـرر بالجـزائر في 8 ذي القعـدة عام 1399 الموافق 30 ديسمبر سنة 1979

الشاذلي بن جديد

مرسوم مؤرخ في 9 ذي القعدة عام 1399 الموافق أول أكتوبر سنة 1979 يتضمن تعيين الامين العام لوزارة الري٠

ان رئيس الجمهورية ،

ـ بناء على الدستور ، ولا سيما المادة III_II

- وبمقتضى الأمر رقم 66 - 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الأساسى العام للوظيفة العمومية ، المعدل والمتمم ،

- وبمقتضى المرسوم 66 - 140 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بالوظائف العليا،

- وبعد الاطلاع على المسرسوم رقم 77 - 77 المؤرخ في 26 ربيع الثاني عام 1397 موافق 25 أبريل سنة 1977 والمتعلق بالأمناء العامين لنورارات ،

يرسم ما يلي :

المادة الأولى: يمين السيد زهير فارس ، أمينا عاما لوزارة الرى •

المادة 2: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجنائرية الديمقراطية الشعبية -

حرر بالجزائر في و ذي القعدة عام 1399 الموافق أول أكتوبر سنة 1979 ·

الشاذلي بن جديد

وزارة التخطيط والتهيئة العمرانية

مرسوم مؤرخ في 8 ذي القعدة عام 1399 الموافق 30 سبتمبر سنة 1979 يتضمن انهاء مهام مدير للدراسات •

بموجب مرسوم مؤرخ فى 8 ذى القعدة عام 1399 الموافق 30 سبتمبر سنة 1979 تنهى مهام السيد عبد الحميد آيت يونس ، بصفته مديرا للدراسات، لتكليفه بمهام أخرى •

كتابة الدولة للصيد البحري

مرسوم مؤرخ في 9 ذى القعدة عام 1399 الموافق أول أكتوبر سنة 1979 يتضمن تعيين الامين العام لكتابة الدولة للصيد البحرى.

أن رئيس الجمهورية،

_ بناء على الدستور، ولاسيما المادة III _ III منه،

_ وبمقتضى الامر رقم 66 ـ 133 المؤرخ فى 1966 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنــة 1966 والمتضمن القانون الاساسى العام للوظيفة العمومية

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 ـ 140 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بالوظائف العلياء

- وبمقتضى المرسوم رقم 77 - 77 المؤرخ فى 26 ربيع الثانى عام 1397 الموافق 25 أبريل سنة 1977 والمتعلق بالامناء العامين للوزرات،

يرسم مايلى:

المادة الاولى: يعين السيد عبد الحميد آيت يونس، أمينا عاما لكتابة الدولة للصيد البحرى.

المادة 2: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجرائرية الديمقراطية الشعبية الم

حرر بالجزائر في و ذي القعدة عام 1399 الموافق أول أكتوبي سنة 1979 •

الشاذلي بن جديد